الأسئلة والأجوبة
أحمد بن محمد شهاب الدين الحنفي الحموي (ت ١٠٩٨هـ)
دراسةً وتحقيقًا

الدكتورة/ أم كلثوم حكوم داود بن يحيى
أستاذ أصول الفقه المشارك، قسم أصول الفقه
كلية الشريعة وأصول الدين
جامعة الملك خالد- المملكة العربية السعودية
الباحثة/ نورا محمد محمد موسى
حاصلة على ماجستير في الفقه من كلية الشريعة وأصول الدين
جامعة الملك خالد- المملكة العربية السعودية

الملخص:

جاء مخطوط الأسئلة والأجوبة متضمنا خمسة أسئلة أرسلت إلى السيد الشريف أحمد الحموي، وتقوم هذه الأسئلة الخمسة على نصوص شرعية ظاهرها التعارض، فأجاب الحموي على كل سؤال بجواب شافي، وظهر في جوابه تمكنه من علوم الآلة، التي يتخذها العالم وسيلة لفهم علوم الغاية، وجمع بين علوم كثيرة في جوابه، حيث نجده يجمع بين علم مصطلح الحديث، وعلم الناسخ والمنسوخ، والقواعد الفقهية، وأصول الفقه، وغيرها من العلوم، وبنى أجوبته على التعليل، وجعلها فقها مقارنا على أصول كل من مذهب الحنفية والشافعية، ملما بمسائل الإجماع.

وترجع أهمية مخطوط إلى قوة المصنف علميا، وقوة الأسئلة الموجة إليه، ودقة الأجوبة وما حوته من علم، وقد سرنا في تحقيقه على النهج المتبع عند أهل التحقيق، والموافق لقواعد البحث العلمي.

الكلمات المفتاحية: الحموي، التعارض، الأجوبة.

Questions and Answers: A Study and Verification By Ahmad Ibn Muhammad Shahab Al-Din Al-Hanafi Al-Hamawi (died ١٠٨٩ H)

Dr. Oum Keltoum Hakoum Dawoud Ben Yahia
Associate Professor of Jurisprudence Fundamentals, Department of Jurisprudence, Faculty of Sharia and Religion Fundamentals, King Khaled University, Saudi Arabia.
Researcher: Nora Muhammad Muhammad Musa

ABSTRACT:

The manuscript "Questions and Answers" contains five questions sent to Mr. Sharif Ahmad al-Hamawi. These five questions are based on legal texts with apparent contradictions. Al-Hamawi answered each question with a comprehensive response that demonstrated his mastery of the sciences. His answers revealed his proficiency in various fields of knowledge, which he employed as a means to understand profound sciences. He combined numerous sciences in his answers, incorporating the knowledge of hadith terminology, abrogating and abrogated texts, jurisprudential principles, legal foundations, and other disciplines. He constructed his answers through rigorous reasoning, presenting a comparative jurisprudence that refers to the principles of both the Hanafi and Shafi'i schools, while engaging with consensus matters. The significance of the manuscript stems from the author's scholarly reputation, the strength of the questions posed to him, and the precision of the written knowledge contained within it. Our verification process follows the methodology adhered to by scholars of verification and aligns with the principles of scientific research.

Keywords: Al-Hamawi, Contradictions, Answers.

المقدمة:

الحمد لله الذي أرشد الخلق إلى أكمل الآداب، وفتح لهم من خزائن رحمته وجوده كل باب، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك العزيز الوهاب، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى جميع الآل والأصحاب، وعلى التابعين لهم بإحسانٍ إلى يوم المآب، وسلم تسليماً.

أما بعد؛ إن الله عز وجل جعل أهل العلم سبيلا لعلاج الشبهات، ورفع الجهل، وإزالة اللبس، فقال تعالى: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾، (النحل:٤٣)، وهذا يتحقق إذا كان السؤال موجها إلى الراسخين في العلم، فنرى جوابا شافيا، وعلما راسخا، وعمقا في الفهم، واستيعابا لعلوم الشريعة، وهذا موجود في الأسئلة والأجوبة، حيث أرسل من التبست عليه نصوص شرعية، وقواعد فقهية، فظن أن بينها تعارض، فأراد رفع الحرج عن نفسه، فأرسل بخمس أسئلة إلى شيخ الحنفية في زمانه الشيخ السيد الشريف أحمد الحموي، فجاءه الجواب الشافي، فانتفع به، ونفع بها أجيالا بعده، فكان إحياء مثل هذا التراث من أعظم طرائق العلم؛ حيث احتوى الكتاب على تطبيق عملي لتخريج الفروع على الأصول.

أهمية الموضوع:

تبرز قيمة المخطوط العلمية من خلال عدة أمورٍ:

أولًا: مكانة مصنِّفه: حيث يُعد المصنف من عمدة المتأخرين في الفقه الحنفي، وأمثاله يعكتف طالب العلم على كتبهم بالمدارسة والشرح والتعقيب.

ثانيًا: مكانة المُصنَّف: حيث يعد المصنف من التآليف الجامعة للتطبيق العملي لعلمي أصول الفقه والفقه، وهذا يقوي الترابط بين العلمين.

أسباب اختيار الموضوع:

كان وراء اختيار هذا المخطوط للتحقيق أسباب عدة، نذكر منها:

١- ما سبق ذكره من أهمية المخطوط وقيمته العلمية.

٢- المساهمة في إخراج كتب التراث الشرعي، وإثراء المكتبة الأصولية بها.

أهداف البحث:

لكل عمل هدف، وأهداف هذا البحث:

١- التعريف بعالمٍ جليل كالحموي وبحثٌ سيرته العطرة.

٢- بيان أهمية المخطوط: (الأسئلة والأجوبة).

٣- بيان المنهج العلمي الذي اتبعه الحموي في أجوبته.

أسئلة البحث:

٤- من هو الإمام الحموي؟

٥- ما أهمية المخطوط: (الأسئلة والأجوبة)؟

٦- ما المنهج العلمي الذي اتَّبعه المؤلِّف في أجوبته؟

حدود البحث:

تقتصر الدراسة على النقاط التالية:

١- ترجمة موسعة لمؤلف الكتاب الإمام الحموي.

٢- تقديم دراسة وافية عن المخطوط: (الأسئلة والأجوبة).

٣- تحقيق المخطوط تحقيقًا علميًا وفق النسخ التي تم اعتمادها.

الدراسات السابقة:

بعد الاطلاع على قواعد البيانات في المراكز والجامعات، والمواقع الإلكترونية، لم نجد ما يفيد أن المخطوط قد حُقِّق أو سُجِل إلى تاريخ إنجاز هذا البحث.

منهج البحث:

أولًا: منهج البحث في قسم دراسة المخطوط:

ويتضمن الآتي:

١- التعريف بالمؤلف: نسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته، ومكانته العلمية وثناء العلماء عليه، ومصنفاته، وعقيدته، ومذهبه الفقهي.

٢- التعريف بالمخطوط: من حيث اسمه، ونسبته إلى مؤلفه، وموضوعه، وأهميته، وبيان الكتب التي خدمته، ومصادره، ورموزه، ومصطلحاته، ومنهج مؤلفه فيه، وتقييمه.

٣- جمع النسخ الخطية للمخطوط، ووصفها، ودراستها، والموازنة بينها. حيث تم اختيار ثلاث نسخٍ من بينها نسخة معتمدةً للتحقيق، وإلحاق نماذج منها بقسم الدراسة، وقد جمعت ثلاث نسخٍ خطيةٍ للمخطوط، وتم الرمز لكلّ نسخة برمز خاص؛ من أجل التمييز بينها، وكانت الرموز على النحو التالي:

- نسخة (مكتبة رئيس الكُتَّاب بتركيا)، رمزنا لها بالرمز: (ر).
- نسخة (جامعة الإمام محمد بن سعود)، رمزنا لها بالرمز: (م).
- ونسخة (مكتبة برتو باشا بتركيا)، رمزنا لها بالرمز: (ب).

ثانيًا: منهج التحقيق:

١- اعتماد طريقة النص المختار في تحقيق الكتاب.

٢- اعتماد النسخ الثلاث: مكتبة رئيس الكُتَّاب (ر) ، وجامعة الامام (م)، وبرتو باشا (ب)؛ للمقابلة.

٣- كتابة نص المخطوط وفق قواعد الإملاء الحديثة، مع الاهتمام بعلامات الترقيم، وضبط الكلمات التي تُشكل قراءتها.

٤- المقابلة بين نُسخِ المخطوط، وإثبات الفروق بين النسخ في الحاشية.

٥- إذا وُجد سقطٌ في إحدى النسخ، يتم الإشارة إليه في المتن بين معكوفتين، هكذا (...)، مع بيان السقط في الحاشية.

٦- الاهتمام بالحواشي والزيادات والتعليقات التي كتبها الشيوخ، فإن تبين أنها من النص فتضاف في مكانها، وإن تأكد أنها زيادةٌ على نص الكتاب، فتُثبَت في الحاشية، إذا كانت ذات قيمةٍ علمية.

٧- كتابة أرقام لوحات المخطوط في طرف المتن، مع وضع علامة مائلة [/] في المتن، كإشارة على مكان بداية صفحة جديدة من المخطوط.

٨- وضع عنوان الباب في وسط الصفحة، ووضع العناوين الفرعية في يمينها، مع توزيع الفقرات توزيعًا مناسبًا حسب معانيها.

٩- نسخ الآيات القرآنية مضبوطة بالرسم العثماني من النسخة الإلكترونية لمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ووضعها بين قوسين مزهّرين، مع ذكر اسم السورة، ورقم الآية في الحاشية.

١٠- تخريج الأحاديث الواردة في الكتاب من مصادرها المعتمدة، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفيْت بذلك، وإلا خرَّجته من مصادره، مع بيان درجة الحديث بالاعتماد على أقوال العلماء في هذا الشأن.

١١- توثيق النقول الواردة في المخطوط من مصادرها الأصلية، فإن لم يتيسر ذلك، وثقتها من المصادر الأخرى، ونبَّهت على ذلك في الحاشية.

١٢- إثبات المصادر في الحاشية بذكر اسم الكتاب فقط، وذكر مؤلفه خشية الاشتباه مع كتاب آخر، وأما بقية معلومات الكتاب، فتذكر في فهرس المراجع.

١٣- الترجمة المختصرة للأعلام غير المشهورين.

خطة البحث:

وتشتمل على مقدمة، وقسمين: (قسم الدراسة، وقسم التحقيق)، وخاتمة، وفهارس عامة.

• **المقدمة:**

وتشتمل على الافتتاحية، وأهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف البحث، وحدود الدراسة، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطة البحث، ونبذةٍ عن المخطوط ونُسَخِه.

• أما القسمان اللذان يتألف منهما صُلب البحث، فهما كما يلي:

القسم الأول: قسم الدراسة:

ويشتمل على ترجمة المصنف، ودراسة الكتاب، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة المصنف الإمام (أحمد بن محمد شهاب الدين الحنفي الحموي)، وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول: نسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته.

المطلب الثاني: الحالة العلمية في عصره.

المطلب الثالث: شيوخه وأقرانه وتلاميذه.

المطلب الرابع: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المطلب الخامس: مصنفاته.

المطلب السادس: عقيدته ومذهبه الفقهي.

المبحث الثاني: التعريف بالمصنّف، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب، ونسبته لمؤلفه.

المطلب الثاني: موضوع الكتاب، وأهميته، وقيمته العلمية.

المطلب الثالث: منهج المؤلف في كتابه.

المطلب الرابع: مصطلحات الكتاب.

المطلب الخامس: مصادر الكتاب.

المطلب السادس: تقييم الكتاب.

المطلب السابع: وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق.

القسم الثاني: قسم التحقيق:

ويشتمل على تحقيق كامل المتن.

- **الخاتمة**، وتشمل:
  - النتائج.
  - التوصيات.
- **الفهارس العامة.**

القسم الأول: القسم الدراسي، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة المصنف الشريف (أحمد بن محمد شهاب الدين الحنفي الحموي).

المطلب الأول: نسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته.

١- **نسبه:** هو السيد الشريف أحمد بن محمد مكي الحسيني الحموي المصري الحنفي، المعروف بالحموي الحنفي [١].

لقب الحموي **بالسيد الشريف، والسيد أحمد** تكريما له لما هو عليه من النسب الطاهر، والحسيني نسبة إلى الحسين بن علي رضي الله عنهما، وقد تردد المصنفون في نسبته إلى الحسن أو الحسين، فنسبه إسماعيل باشا ومحمد مطيع إلى الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، ورجحه الدكتور بكر أبو زيد في طبقات النسابيين أنه ينسب إلى الحسين رضي الله عنه، [٢] ونسبه عمر كحالة إلى الحسن، وذكره في الهامش أنه في رواية الحسيني[٣]، وتابعه في ذلك عماد عبد السلام.[٤]

والحموي: نسبة إلى حماة بدمشق الشام، وهي أصله[٥]، **والمصري** نسبة إلى مصر، وفيها ولادته ونشأته.[٦]

والحنفي نسبة إلى مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة رضي الله عنه، وتمييز له عمن نسب إلى غيره من المذاهب الأخرى.

أما لقبه، فقد ذكر المترجمون بأنه **شهاب الدين.** [٧]

٢- **مولده:** لم تذكر المراجع تاريخ مولد الإمام الحموي، وكذلك لم تذكر عمره عند وفاته؛ حتى نحدد سنة وفاته بالتقريب، ولكن بالتقريب بين مولد أصغر شيوخه وهو الشيخ البشبيشي الشافعي، ومولد أكبر تلامذته وهو الشيخ الخياري الشافعي، يتضح أن مولده كان بين ١٠٣٠ هـ إلى ١٠٤٠هـ.

٣- **نشأته:** نظرا لعدم توافر معلومات كافية عن مولد ونشأة الإمام الحموي، لا نعلم شيئا عن نشأته سوى المكان، أن ذلك كان بمصر [٨].

---

١ ينظر: الأعلام، الزركلي، ٢٣٩/١. معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ٩٣/٢.

٢ ينظر: طبقات النسابين، بكر أبو زيد، ص ١٧٠.

٣ عمر رضا كحالة، ٩٣/٢.

٤ ينظر: ارشاد الحنفي إلى أخبار أحمد الحموي، أبو الحاج صلاح محمد، ص: ١٠.

٥ ينظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي، ٣٠٠/٢. البلدانيات، شمس الدين السخاوي، ص ١٥١.

٦ ينظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي، ١٣٧/٥. البلدانيات، شمس الدين السخاوي، ص ٢٦١.

٧ ينظر: هدية العارفين، إسماعيل باشا، ١٦٤/١، معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ٩٣/٢.

٨ المراجع السابقة.

٤- **ووفاته:** توفي الإمام الحموي سنة ١٠٩٨ه، ورغم موته وله تلاميذ كثر، وعلو كعبه، ورسوخه في العلم، إلا أن المصادر شحت بيوم وفاته، وكيف مات، ووصيته عند موته، ويصدق في ذلك قول الشافعي: "الليث أفقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به" [١].

المطلب الثاني: الحالة العلمية في عصره.

إن الحالة العلمية في القرن الحادي عشر هجريا كانت بمثابة استقرار المذاهب وتنقيحها، حيث نبغ فقهاء استقرت المذاهب الفقهية على كتبهم، فظهر في دمشق مفتي الحنفية علاء الدين الحصكفي ت/١٠٨٨ هـ، وقد اعتمد متأخرو الحنفية على كتابه "الدر المختار".

وظهر في المغرب العربي فقيه المالكية ميارة الكبير ت/١٠٧٢ هـ، صاحب كتاب "الدر الثمين والمورد المعين"، وظهر في مصر خادم الفقه الشافعي أحمد القليوبي ت/١٠٦٩ هـ، الذي جمع فقه من سبقه من الشافعية في "حاشيته على شرح المحلي على منهاج الطالبين"، وفي دمشق ظهر فقيه الحنابلة ابن بلبان ت/١٠٨٣ هـ، صاحب المختصرات المهمة في الفقه ومنها "أخصر المختصرات".

ومن خلال النظر في كتب هؤلاء الأعلام يتبين أن الحالة العلمية في عصر الإمام الحموي الحنفي كان عصر تنقيح المذاهب الفقهية، والتخريج على أصول المذهب، مع إطلاع واسع بالفقه المقارن بين المذاهب الفقهية الأربعة.

كانت الساحة العلمية في مصر في حياة الإمام الحموي مشهورا فيها أن القضاة حنفية، فكان الإمام الحموي قاضيا، وكان شيخه الشهاب الخفاجي قاضي القضاة [٢]، وكذلك ولي القضاء فيها الشيخ عزمي زاده[٣]، وكذلك الشيخ حافظ الدين العجمي [٤]، ولكن الحنابلة في مصر في حياة الإمام الحموي كان لهم ظهير علمي قوي؛ حيث انتقل إلى مصر الشيخ مرعي الكرمي، وبرز الشيخ منصور البهوتي محقق المذهب الحنبلي، ولكن القضاء كان في يد الحنفية.

١ ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، ٢٧٠/٢٤.
٢ ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ٣٣١/١.
٣ ينظر: الأعلام، الزركلي، ٢٤٠/٧.
٤ ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ٤١٢/٣.

المطلب الثالث: شيوخه، وتلاميذه.

حري بنا أن نفرد بحثا عن شيوخ الإمام الحموي؛ لنقف على ثقل هؤلاء الأعلام الذين تربى الإمام على أيديهم، ونهل من بحر علومهم، ومن هؤلاء الأعلام:

١-الشيخ محمد علي بن محمد علان بن إبراهيم ابن محمد البكري الصديقي، ولد سنة ٩٩٦هـ بمكة، شافعي المذهب، قال عنه المحبي: " هو واحد الدهر فى الفضائل، مفسر كتاب الله تعالى، ومحيى السنة بالديار الحجازية، ومقرى كتاب صحيح البخارى من أوله الى آخره فى جوف كعبة الله، أحد العلماء المفسرين، والأئمة المحدثين، عالم الربع المعمور، صاحب التصانيف الشهيرة، كان مرجعا لأهل عصره فى المسائل المشكلة فى جميع الفنون، وكان إذا سئل عن مسألة ألف بسرعة رسالة فى الجواب عنها" [١].

والشيخ حفيد الإمام الطيبي، ومن مصنفات الشيخ محمد علي رسالة فى ختم البخارى سماها الوجه الصبيح فى ختم الصحيح، وهذه الرسالة ألفها لواقعة وقعت له، وسجن بسببها، وله أيضا فتح الكريم القادر ببيان ما يتعلق بعاشوراء من الفضائل والاعمال والمآثر، وكان الشيخ من مكثري المنظومات منها: نظم انموذج اللبيب للسيوطى، وشرحه شرحا عظيما، ونظم أم البراهين سماها العقد الثمين، ونظم عقيدة النسفى سماها العقد الوفى، ونظم مختصر المنار فى أصول الحنفية، ونظم ايساغوجى، توفي سنة ١٠٥٧هـ [٢].

٢-الشيخ علي بن زين العابدين محمد بن أبي محمد زين الدين عبد الرحمن بن علي، أبو الارشاد نور الدين الأجهوري، ولد سنة ٩٦٧هـ بمصر، مالكي المذهب، قال عنه المحبي: "شيخ المالكية فى عصره بالقاهرة، وإمام الأئمة، وعلم الإرشاد، وعلامة العصر، وبركة الزمان، كان محدثا فقيها رحلة كبير الشأن، وقد جمع الله تعالى له بين العلم والعمل، وطار صيته فى الخافقين، وعم نفعه، وعظمت بركته، وقد جد فبرع فى الفنون فقها وعربية وأصلين وبلاغة ومنطقا، ودرس وأفتى وصنف وألف، وعمر كثيرا، ورحل الناس اليه من الآفاق للاخذ عنه، فألحق الأحفاد بالأجداد" [٣]، ومن مصنفاته شرح الدرر السنية في نظم السيرة النبوية، والنور الوهاج في الكلام على الإسراء والمعراج، والأجوبة المحررة لأسئلة البررة، ومواهب الجليل في شرح مختصر خليل، وتوفى بمصر ليلة الأحد مستهل جمادى الأولى سنة ١٠٦٦ هـ، وصلى عليه صبيحتها بجامع

١ خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ١٨٥/٤.

٢ ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ١٨٥/٤. الأعلام، الزركلي، ٢٩٣/٦.

٣ خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ١٥٧/٣.

الأزهر، ودفن بتربة سلفه بجوار المشهد المعروف بإخوة سيدنا يوسف عليه السلام، وكان أخبره بعض الأولياء أنه يعيش مائة سنة، فلما مرض وعرف أنه مرض الموت، وكان قد بلغ تسعا وتسعين سنة، تعجب وقال: كلام الأولياء لا يتخلف [1].

٣-الشيخ أحمد بن محمد بن عمر، قاضي القضاة، الملقب بشهاب الدين الخفاجي المصري الحنفي، ولد سنة ٩٧٧ه بمصر، قال عنه المحبي: "صاحب التصانيف السائرة، وأحد أفراد الدنيا، المجتمع على تفوقه وبراعته، وكان في عصره بدر سماء العلم، ونير أفق النثر والنظم، رأس المؤلفين، ورئيس المصنفين، سار ذكره سير المثل، وطلعت أخباره طلوع الشهب في الفلك، وكل من رأيناه أو سمعنا به ممن أدرك وقته معترفون له بالتفرد في التقرير والتحرير وحسن الإنشاء، وليس فيهم من يلحق شأوه ولا يدعي ذلك، مع أن في الخلق من يدعى ما ليس فيه، وتآليفه كثيرة ممتعة مقبولة، وانتشرت في البلاد، وزرق فيها سعادة عظيمة، فإن الناس اشتغلوا بها، وأشعاره ومنشآته مسلمة لا مجال للخدش فيها، والحاصل أنه فاق كل من تقدمه في كل فضيلة، وأتعب من يجيء بعده، مع ما خوله الله تعالى من السعة، وكثرة الكتب، ولطف الطبع، والنكتة، والنادرة" [2]، تمذهب الشهاب الخفاجي في بداية حياته العلمية على المذهب الشافعي، وكان ذلك على يد أبيه، حيث كان فقيها شافعيا، وكذلك على يد خاله أبي بكر الشنواني، والشمس الرملي، والنور الزيادي، ثم تحول إلى المذهب الحنفي على يد شيخه إبراهيم العلقمي الحنفي وعلي بن غانم المقدسي، وقد استقر على المذهب الحنفي، وكان يفتي به [3]، ومن مصنفاته نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض، وريحانة الألبا وزهرة الحياة الدنيا، وفيه استوعب ذكر مشايخه، ومن لقي من العلماء والمحدثين والشعراء، وشفاء العليل فيما في كلام العرب من الدخيل، وهو قاموس للكلمات والعبارات الاصطلاحية، وأسماء الأعلام التي أخذتها اللغة العربية من لغات أخرى، وشرح درة الغواص في أوهام الخواص للحريري، استوعب فيه أوهام الحريري وأغاليطه، وعناية القاضي وكفاية الراضي، وهو حاشية على تفسير البيضاوي، كانت وفاته رحمه الله تعالى يوم الثلاثاء لثنتي عشرة خلت من شهر رمضان سنة تسع وستين وألف (١٠٦٩هـ)، وقد أناف على التسعين، وكان توفي قبله بثلاثة أشهر الفقيه محمد بن أحمد الشوبري، فقال فيهما الأديب أحمد بن محمد الحموي المصري يرثيهما: مضى الإمامان في فقه وفي

١ ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ١٦٠/٣. الأعلام، الزركلي، ١٣/٥.

٢ ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ٣٣٢/١.

٣ ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ٣٣٢/١. تاريخ الأدب العربي، شوقي ضيف، ٤٥٩/٧.

أدب ... الشوبري والخفاجي زينة العرب وكنت أبكي لفقد الفقه منفـردا ... فـصرت أبكي لفقد الفقه والأدب [1].

٤-الشيخ محمد بن أحمد الشوبري الشافعي المصري، شمس الدين، ولد سـنة ٩٧٧هـ بمصر، قال عنه المحبي: "الإمام المتقن الثبت الحجة شيخ الشافعية في وقته، ورأس أهل التحقيق والتدريس والافتاء في جامع الأزهر، وكان فقيها إليه النهاية ثابت الفهـم، دقيـق النظر متثبتا في النقل متأدبا مع العلماء، معتقدا اللصوفية، حسن الخلق والخلـق، مهابـا، ملازما للعبادات، وحظى حظوة في الفقه لم يحظها أحد في عـصره، بحيـث أن جميـع معاصريه كانوا يرجعون إليه في المسائل المشكلة، وكان يلقب بشافعي الزمان" [2]، ومـن مصنفاته حاشية على المواهب اللدنية في الخصائص النبوية، وحاشية على شرح التحرير في فقه الشافعية، والأجوبة عن الأسئلة في كرامات الأوليـاء، تـوفي سـنة ١٠٦٩هـ بمصر [3].

٥-الشيخ حسن بن عمار بن علي، أبو الإخلاص المصري الشرنبلالي الحنفي، ولد سـنة ٩٩٤ بمصر، قال عنه المحبي: "الفقيه الحنفي الوفائي كان من أعيان الفقهـاء، وفـضلاء عصره، من سار ذكره فانتشر أمره، وهو أحسن المتأخرين ملكة فـي الفقـه، وأعـرفهم بنصوصه وقواعده، وأنداهم قلما في التحرير والتصنيف، وكان المعول عليه في الفتـاوي في عصره" [4]، ومن مصنفاته نور الإيضاح في الفقه الحنفي، وشرحه في كتاب مراقـي الفلاح شرح نور الإيضاح، وشرح منظومة ابن وهبان، وله حاشية علـى درر الحكـام، توفي سنة ١٠٦٩هـ بمصر [5].

٦-الشيخ علي بن علي الشبراملسي، أبو الضياء، نور الدين الشافعي، ولد سنة ٩٩٧هـ بمصر، قال عنه المحبي: "خاتمة المحققين وولى الله تعالى، محرر العلوم النقلية، وأعلـم أهل زمانه، لم يأت مثله في دقة النظر، وجودة الفهم، وسرعة اسـتخراج الأحكـام مـن عبارات العلماء، وقوة التأني في البحث واللطيف والحلم والإنصاف بحيث أنه لـم يعهـد منه أنه أساء إلى أحد من الطلبة بكلمة حصل له منها تعب، بل كان غاية مـا يقـول إذا تغير من أحد من تلامذته الله يصلح حالك يا فلان، وكان شيخا جليلا عالما عاملا، له قوة إقدام على تفريق كتائب المشكلات، ورسوخ قدم في حل أقفال المقفلات، مهابا موقرا في

---

١ ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ٣٤٢/١.

٢ ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ٣٨٦/٣.

٣ ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ٣٨٥/٣. الأعلام، الزركلي، ١١/٦.

٤ ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ٣٨/٢.

٥ ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ٣٨/٢. الأعلام، الزركلي، ٢٠٨/٢.

النفوس، بحيث أن الإنسان إذا تأمل وجهه النورانى ولحيته البيضاء الطاهرة وهيئته الحسنة يخشع لرؤيته، ولا يريد مفارقته، وكان حسن المنادمة، لطيف المداعبة، لا يتكلم إلا في ما يعنيه، وكان مجلسه مصونا عن الغيبة، وذكر الناس بسوء، وجميع أوقاته مصروفة في المطالعة، وقراءة القرآن، والصلاة، والعبادة، وكان زاهدا في الدنيا لا يعرف أحوال أهلها، ولا يتردد إلى أحد منهم إلا في شفاعة خير، وكان إذا مر في السوق تتزاحم الناس مسلمها وكافرها على تقبيل يده" [١]، وكان الشيخ شارحا لكتب العلماء، واضعا عليها حواشي، ومنها حاشية على المواهب اللدنية للقسطلاني، وحاشية على الشمائل وشرحها لابن حجر المكي، وحاشية على نهاية المحتاج لشهاب الدين الرملي، توفي سنة ١٠٨٧ه بمصر [٢].

٧–الشيخ منصور بن عبد الرزاق بن صالح، المعروف بالطوخى المصرى الشافعى، قال عنه المحبي: "إمام الجامع الأزهر، الشيخ الإمام العلامة، صدر الأفاضل، وشيخ المدرسين، وبقية العلماء المتمكنين" [٣]، له حاشية على شرح ألفية العراقي لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، توفي سنة ١٠٩٠ه بمصر [٤].

تلامذته:

تتلمذ على يد الإمام السيد الشريف أحمد الحموي أكابر أهل العلم في هذا الزمان، ومنهم:

١–الشيخ إبراهيم بن عبد الرحمن بن علي بن موسى بن خضر الخياري المدني الشافعي، ولد سنة ١٠٣٧ه، قال عنه المحبي: "أحد المشاهير بالبراعة في الحديث والمعارف وفنون الأدب والتاريخ وكان واسع المحفوظات حلو العبارة لطيف الطبع كأنما امتزج مع الصهباء وحلق من رقة الماء وله الأشعار الرائقة والرسائل الفائقة" [٥]، وتوفي سنة ١٠٨٣ه [٦].

٢–الشيخ حسن بن علي بن يحيى، أبو البقاء العجيمي، ولد سنة ١٠٤٩ه بمكة، يماني الأصل، مؤرخ من العلماء بالحديث، كان يجلس للدرس في الحرم المكي عند باب الوداع وباب أم هانئ تجاه الركن اليماني، وتوفي سنة ١١١٣ه بالطائف [٧].

---

١ ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ١٧٤/٣.

٢ ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ١٧٤/٣. الأعلام، الزركلي، ٣١٤/٤.

٣ ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ٤٢٣/٤.

٤ ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ٤٢٢/٤. الأعلام، الزركلي، ٣٠٠/٧.

٥ خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ٢٥/١.

٦ الأعلام، الزركلي، ٤٦/١.

٧ الأعلام، الزركلي، ٢٠٥/٢.

٣-الشيخ عبد الباقي بن أحمد، المعروف بابن السمان، ولد سنة ١٠٥٥ه بدمشق، وتعلم بها، ثم سافر إلى مصر، وسافر بعدها إلى بلاد الترك. وحظي منزلة عند السلطان محمد العثماني، فاستقر في القسطنطينية إلى أن توفي بها سنة ١٠٨٨ه، قال عنه المحبي: "صاحبنا الفاضل، الأديب الألمعي البارع، كان مفرط الذكاء، قوي الحافظة، وله الاطلاع التام على أشعار العرب الخلص وأيامهم وأمثالهم، وكان يحفظ منها شيئا كثيرا، وقد عاينته مرات وهو يسرد من أشعارهم ألف بيت أو أكثر من غير أن يزيغ عن نهجه، أو يشرق بريقه، وكانت فكرته جيدة في النقد والغوص على المعاني، وحسن التأديب" [١].

المطلب الرابع: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

مكانة الإمام أحمد الحموي تظهر من مؤلفاته العلمية، التي تدل على توسعه وباعه في العلم، فاستحق أن يكون شيخ الحنفية في زمانه، وقاضي القضاة، قال عنه الجبرتي: "ومات إمام المحققين، وعمدة المدققين، صاحب التآليف العديدة، والتصانيف المفيدة"[٢]، وقال عنه الزركلي: "أحمد بن محمد مكي، أبو العباس، شهاب الدين الحسيني الحموي، مدرس، من علماء الحنفية" [٣]، فثناء أهل العلم المتأخرين عليه، وحفظ مشايخه وداده، وكتبه العلمية، كل ذلك لا يترك لمتكلم كلاما، ولا تعقيبا، غير أن يشهد بعلو كعبه في العلم، وأهليته للفتوى، واستحقاقه لتصدر كرسي الحنفية.

وقال المُحِبِّي في " خلاصة الأثر" في ترجمة الإمام الخفاجي _ رحمه الله _: "وأخذ عنه جماعة اشتهروا بالفضل الباهر من جملتهم العلامة عبد القادر البغدادي، والسيد أحمد الحموي، وغيرهما"[٤].

وقال أيضاً في ترجمة الإمام الشَّبْراملِّسي :" ولازمه لأخذ العلم عنه أكابر علماء عصره كالشيخ شرف الدين بن شيخ الإسلام والشيخ زين العابدين ومحمد البهوتي الحنبلي ويس الحمصي ومنصور الطوخي وعبد الرحمن المحلى والشهاب البشيشي والسيد أحمد الحموي وعبد الباقي الزرقاني وغيرهم ممن لا يحصى".[٥]

١ خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ٢/٢٧٠.
٢ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، الجبرتي، ١/١١٤.
٣ الأعلام، الزركلي، ١/٢٣٩.
٤ خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ١/٣٣٤.
٥ خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، ٣/١٧٦.

المطلب الخامس: مصنفاته.

خلف الإمام أحمد الحموي تراثا حافلا بالعلم النافع، منه ما هو مطبوع ومنه ما هو خطوط:

١-غمز العيون البصائر على محاسن الأشباه والنظائر، مطبوع.

٢-كشف الرمز عن دقائق الكنز، مطبوع.

٣-الدر الفريد في بيان حكم التقليد، مطبوع.

٤-الدرر الثمينة في حكم الصلاة في السفينة، مطبوع.

٥-الدر النفيس في بيان نسب إمام الأئمة محمد بن إدريس الشافعي، مطبوع.

٦-عقود الحسان في قواعد مذهب النعمان، مطبوع.

٧-رسالة في تعدد القضاة في البلدة الواحدة، مطبوع.

٨-القول البليغ في حكم التبليغ، مطبوع.

١٠-رسالة في الضمان إذا أتلف العبد بالضرب، مخطوط.

١١-تحفة الأكياس في تفسير قول الله تعالى: {إن أول بيت وضع للناس}، مطبوع.

١٢-درر العبارات وغرر الإشارات في تحقيق معاني الاستعارات، مطبوع.

١٣-إتحاف أرباب الدراية بفتح الهداية، مخطوط.

١٤-جلاء الأذهان بتحقيق مسألة ليس لمكي تمتع ولا قران، مطبوع.

١٥- كتاب نفحات القرب والاتصال بإثبات التصرف لأولياء الله تعالى، والكرامة بعد الانتقال، مطبوع.

المطلب السادس: عقيدته ومذهبه الفقهي.

ثبت بلا ريب تمذهب الإمام أحمد الحموي المذهب الحنفي، وأما عقيدته فهو على اعتقاد الماتردية، في مسائل الصفات والإيمان، وأما طريقته في السلوك فهو صوفي، يعتقد بتصرف الأولياء بعد مماتهم، وألف كتاب نفحات القرب والاتصال بإثبات التصرف لأولياء الله تعالى، والكرامة بعد الانتقال ردا على من أنكر ذلك في مجلس الوزير عبد الرحمن باشا، وعليه فلا يخلو عالم من غفلة، ولا جواد من كبوة، فنسأل الله تعالى أن يتجاوز عنه باجتهاده بحثا عن الحق، وأن يبصرنا للحق، ويرزقنا سلوك الصراط المستقيم.

المبحث الثاني: التعريف بكتاب "الأسئلة والأجوبة للحموي"، وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب، ونسبته لمؤلفه

جاءت أدلة متنوعة تثبت صحة نسبة الكتاب للإمام أحمد الحموي الحنفي، وهي:

١-التصريح باسمه: جاء في جميع النسخ قوله: "على يد محررها المفتقر إلى رحمة ربه الكريم العائد إلى الله الرؤوف الرحيم، المسرف في على نفسه، المعترف بما اجترحه في يومه وأمسه، الشريف أحمد بن محمد الحنفي الحموي غفر الله ذنوبه، وملأ من الخيرات ذنوبه بمنه وكرمه"، وهذا يثبت نسبة هذا الكتاب إلى المؤلف رحمه الله، وهذا دليل قوي وصريح في ذلك.

٢-أن مؤلف الكتاب حنفي المذهب، ومطلع على المذاهب الأخرى، وهذا متحقق في الإمام أحمد الحموي الحنفي.

٣-أن الكتاب كتب في عام ١٠٨٤ه، وهذا الوقت كان الإمام أحمد الحموي معاصرا له، بل كان رأسا في المذهب الحنفي.

فهذه الأدلة تجعل النفس تطمأن بلا ريبة أن هذا الكتاب صادر عن الإمام أحمد الحموي الحنفي.

المطلب الثاني: موضوع الكتاب، وأهميته، وقيمته العلمية

أولًا: موضوع الكتاب: تضمن الكتاب على إجابة خمسة أسئلة، وهذه الأسئلة تعتبر إشكالات مبناها على خلل في تخريج الفروع على الأصول.

ثانيًا: أهمية الكتاب، وقيمته العلمية: تبرز قيمة المخطوط العلمية من خلال عدة أمور:

أولاً: مكانة المصنَّف: حيث يعد المخطوط من المصنفات الجامعة للتطبيق العملي لعلمي أصول الفقه والفقه، وهذا يقوي الترابط بين علوم الآلة وعلوم المقاصد.

ثانياً: ثناءُ أهل العلم على المصنِّف: حيث عد المصنف من عمدة المتأخرين في الفقه الحنفي، وأمثاله يعتكف طالب العلم على كتبهم بالمدارسة والشرح والتعقيب.

ومن هنا تظهر لنا جليًا القيمة العلمية للكتاب، وأهميته بين تراث الأحناف المخطوط، ولا تخفى بعد ذلك أهمية تحقيقه، وإخراجه لطلاب العلم، ليكون مرجعًا لهم.

المطلب الثالث: منهج المؤلف في كتابه

لكل مؤلفٍ منهجٌ يرسم من خلاله تفاصيل ما يخطه بقلمه، ونسج الإمام الحموي منهجه، ويظهر فيه ما يلي:

١-قد قام الإمام الحموي بالواجب والمستحب عند المؤلفين حيث ذكر البسملة، والحمدلة، والصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر اسمه، وسبب التأليف، فقال: " بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله الذي لا يرد سؤال من سأله، ولا يخيب رجاء من أمله وأمّ له، والصلاة والسلام على رسوله الذي فضله بما أتاح له من كل خير وفضَّ له ، وعلى آله وأصحابه الكرام الذين أماطوا اللثام عن وجوه محدثات الأحكام ما همي الغمام ونفح البشام، وبعد: فيقول الفقير في فنون الفضلاء، الحقير في عيون النبلاء الشريف أحمد بن محمد الحنفي الحموي أراش الله جناحه، ومحا جُناحه، قد رفع إلي أسئلة من بعض الفضلاء الكرام مشتملة على شبه وأوهام، وطُلب مني الجواب عن ذلك، وتحقيق ما هنالك على وجه النقض والإبرام حسب ما يقتضيه المقام، وقد سنح لي أن أجيب عنها وأكشف القناع عما استتر منها، وإن لم تكن تلك الأسئلة بالغة من الإشكال ذروته، ومن الإعضال سنامه وصهوته كيلا يظن السائل أن الديار قد خلت، وأن الرسوم قد عفت، فإن في الزوايا خبايا، وفي الكأس بقايا".

٢-يظهر في كلام الإمام الحموي الخشية، ويتساقط افتقاره إلى الله من خلال عباراته، فنجد ذلك في مطلع كتابه، حيث يقول: "بل تحدث بنعمة ربي، وهو ولي وحسبي، وقد حان أن أشرع في المقصود مستمدا العصمة من واجب الوجود"، ثم يقول في ختامة كتابه "على يد محررها المفتقر إلى رحمة ربه الكريم العائد إلى الله الرؤوف الرحيم، المسرف في على نفسه المعترف بما اجترحه في يومه وأمسه"، فزين كتابه بالافتقار إلى الله ابتداء وانتهاء.

٣-نهج الإمام أحمد الحموي منهج الفقه المقارن، مع الترجيح والإفتاء بالمذهب الحنفي، وأغلب فقهاء المذهبين الحنفي والشافعي يرون أن الفقه المقارن محصور في الخلاف بينهما؛ ولذا ذكر الإمام الحموي الخلاف بينهما في الجواب عن الأسئلة، فهو خرتيت عارف بعلل المذاهب وطرقهم.

٤-نهج الإمام أحمد الحموي منهج التكامل المعرفي، حيث استعمل مصطلحات ومفاهيم علوم غير الفقه فأدخلها في جوابه، فاستعمل مصطلح واجب الوجود وهو مصطلح كلامي، واستعمل مصطلح خبر الآحاد والمشهور وهما مصطلحان من مصطلحات علوم

الحديث، واستعمل مصطلح العموم والخصوص وهما من مصطلحات علم أصول الفقه، وهذا المنهج يدل على رسوخ قدمه في العلم.

٥-نهج الإمام أحمد الحموي منهج تطبيق علم تخريج الفروع على الأصول، وهذا المنهج يتميز به فقهاء الحنفية؛ فهم مدرسة الفقهاء في الأصول، يجمعون الفروع الفقهية المتشابهة تحت أصل واحد، والإمام الحموي سلك طريقة الفقهاء في مصنفه.

المطلب الرابع: مصطلحات الكتاب

استعمل الإمام الحموي مصطلحات متعددة، ومتنوعة في تخصصها؛ ولذا سنذكر المصطلح مع بيان أساس استعماله، أو العلم الذي يكثر فيه استعماله:

١-أجمع السلف: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم أصول الفقه؛ لأن الإجماع دليل من الأدلة الشرعية.

٢-العموم: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم أصول الفقه.

٣-الخصوص: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم أصول الفقه.

٤-الشرط: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم أصول الفقه عند دراسة العلل.

٥-القياس: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم أصول الفقه؛ لأن القياس دليل من الأدلة الشرعية.

٦-خبر الآحاد: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم مصطلح الحديث.

٧-المنسوخ: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم أصول الفقه، وعقدوا بابا للناسخ والمنسوخ.

٨-الترجيح: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم أصول الفقه، وعقدوا بابا للتعادل والتراجيح؛ لأن الترجيح يحتاج إليه عند الاختلاف.

٩-قطعي الثبوت: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم أصول الفقه عند دراسة الأدلة.

١٠-ظني الثبوت: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم أصول الفقه عند دراسة الأدلة.

١١–المحكم: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم أصول الفقه عند دراسة الأدلة.

١٢–المتواتر: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم مصطلح الحديث عند تقسيم الحديث بلحاظ طرقه.

١٣–الخبر المشهور: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم مصطلح الحديث عند تقسيم الحديث بلحاظ طرقه.

١٤–الفرض: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم أصول الفقه.

١٥–السنة المؤكدة: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم أصول الفقه.

١٦–العلة: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم أصول الفقه.

١٧–المفهوم: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم أصول الفقه عند دراسة الأدلة.

١٨–واجب الوجود: مصطلح يستعمل في عدة علوم، ولكن مبحثه الرئيسي في علم الكلام.

المطلب الخامس: مصادر المخطوط

ذكر الإمام الحموي مصادر الكتاب تصريحا وهي:

١–الكشف الكبير شرح أصول فخر الإسلام البزدوي للشيخ عبد العزيز البخاري.

٢–تغيير التنقيح لابن كمال باشا.

٣–التقرير شرح أصول فخر الإسلام البزدوي لأكمل الدين محمد بن محمود البابرتي.

وذكر مصادرا على وجه العموم:

١–كتب الإمام الطحاوي.

٢–كتب الإمام الكرخي.

٣–كتب الشافعية.

المطلب السادس: تقييم الكتاب

تناول الكتاب الإجابة على أسئلة أرسلت إلى الإمام الحموي، والكتاب على صغر حجمه إلا أنه غزير الفائدة، فالكتاب لا يستغني عنه طالب العلم، واعتمد الإمام على كتب لم تطبع حتى الآن، فصار مرجعا ومثبتا لها، وإن كان من مأخذ على الكتاب

فهو صغر حجمه؛ لأننا بحاجه إلى كتل هذه الكتب التي استوعبت علوما كثيرة، وربطت علمي أصول الفقه والفروع الفقهيه تطبيقيا.

المطلب السابع: وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق

من خلال البحث عن الكتاب تم الحصول على ثلاث نسخ جيدة الخط، سليمة من الـــسقط والبياض والخرم، ووصفها على ما يلي:

الأولي: نسخة (مكتبة رئيس الكُتَّاب بتركيا)، رمزت لها بالرمز: (ر).

اسم الرسالة: الأسئلة والأجوبة.

اسم المؤلف: بدون اسم للمؤلف.

اسم الناسخ: بدون اسم.

تاريخ النسخ: بدون تاريخ.

عدد الأوراق: أربع ورقات.

عدد الأسطر: خمسة وعشرون سطرا.

الثانية: نسخة (جامعة الإمام محمد بن سعود)، رمزت لها بالرمز: (م).

اسم الرسالة: الأسئلة والأجوبة.

اسم المؤلف: بدون اسم للمؤلف.

اسم الناسخ: بدون اسم.

تاريخ النسخ: بدون تاريخ.

عدد الأوراق: ست ورقات.

عدد الأسطر: ثلاثة وعشرون سطرا.

الثالثة: نسخة (مكتبة برتو باشا بتركيا)، رمزت لها بالرمز: (ب).

اسم الرسالة: رسالة تتعلق بخمس مسائل.

اسم المؤلف: العلامة السيد الحموي الحنفي عفا الله عنه.

اسم الناسخ: بدون اسم.

تاريخ النسخ: بدون تاريخ.

عدد الأوراق: ست ورقات.

عدد الأسطر: إحدى وعشرون سطرا.

المفاضلة بين النسخ:

تبين من خلال المقارنة بين النسخ الثلاثة أنها كلها سليمة من السقط والبياض والخرم، والنص متطابق بينهم إلا النذر اليسير، ولكننا فضلنا الترجيح عند الخلاف بنسخة جامعة الإمام؛ لأنها أقدمهم؛ حيث كتبت هذه النسخة في زمن المؤلف سنة ١٠٩٦هـ.

صور من المخطوط

- نسخة (مكتبة برتو باشا بتركيا)، رمزت لها بالرمز: (ب).

- نسخة (جامعة الإمام محمد بن سعود)، رمزت لها بالرمز: (م).

- نسخة (مكتبة رئيس الكُتَّاب بتركيا)، رمزت لها بالرمز: (ر).

القسم الثاني: التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي لا يرد سؤال من سأله، ولا يخيب رجاء من أمله[١] وأمّ له، والصلاة والسلام على رسوله الذي فضله بما أتاح له من كل خير وفضّ له[٢]، وعلى آله وأصحابه الكرام الذين[٣] أماطوا اللثام عن وجوه محدثات[٤] الأحكام ما همي الغمام ونفح البشام، وبعد:[٥]

فيقول الفقير في فنون الفضلاء، الحقير في عيون النبلاء الشريف أحمد بن محمد الحنفي الحموي أراش الله جناحه[٦] ومحا[٧]جُناحه:

قد رفع إلي أسئلة من بعض الفضلاء الكرام مشتملة على شبه وأوهام، وطُلب مني الجواب عن ذلك، وتحقيق ما هنالك على وجه النقض والإبرام حسب ما يقتضيه المقام، وقد سنح لي أن أجيب عنها وأكشف القناع عما استتر منها، وإن لم تكن تلك الأسئلة بالغة من الإشكال ذروته، ومن الإعضال سنامه وصهوته[٨] كيلا يظن السائل أن الديار قد خلت، وأن الرسوم قد عفت، فإن في الزوايا خبايا، وفي الكأس بقايا بيت :[٩]

كان للقوم في الزجاجة باق وأنا وحدي شربت ذاك الباقي

اللهم غفرا ليس ذلك تزكية النفس[١٠] ولا تفضيل لها على أبناء جنسي

بل تحدث بنعمة ربي، وهو ولي وحسبي، وقد حان أن أشرع في المقصود مستمدا[١١] العصمة من واجب الوجود، فأقول [١٢].

---

١ (أمله) في (م)، و(ب): (أم أمله)

٢(فضّ له) هكذا في كل النسخ.

٣ (الذين) ليست في (ر).

٤ (محدثات) في (م): (مخدرات)، وفي(ب): (محذرات).

٥ (وبعد) ليست في (م) و(ب).

٦ في (ب): (جنانه).

٧ (محا) في (ر): (محي)

٨ (صهوته) في (ر): (جوهته).

٩ (بيت) ليست في (ر).

١٠ (النفس) في (ر): (لنفسي).

١١ (مستمدا) في (ب): (مستمد).

١٢ (فأقول) ليست في (م) و(ب)

السؤال الأول:

ونصه قال أصحابنا [1]/[2] أجمع السلف رحمهم الله تعالى على الاحتجاج بالعموم بعد التخصيص[3]، فإن السيدة فاطمة رضي الله عنها احتجت على أبي بكر رضي الله تعالى عنه في ميراثها من أبيها بقوله[4] تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾، (النساء:١١)، وعدل أبو بكر رضي الله تعالى عنه في حرمانها إلى قوله صلى الله عليه وسلم: «نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة» [5]، قال السائل: فيه إشكال، فإن أصحابنا ذكروا في كتبهم أن مقارنة الخصوص بالعام شرط[6]، فأين هنا أي مقارنة الخصوص بالعام، فرحم الله من حل هذه العقدة، وكشف عني هذه الكربة، وقد عرفت أن لله عبادا يرجع إليهم في الحوادث، والسؤال على وجه الاسترشاد في أمر الدين [7]واجب قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾، (النحل:٤٣)، إلى هنا كلام السائل، وأقول: لم يذكر السائل التخصيص الأول للعام الذي احتجت به السيدة فاطمة رضي الله تعالى عنها على إرثها من أبيها صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو الذي يشترط مقارنته للعام زمانا، وقد ذكر الشيخ عبد العزيز البخاري [8] في الكشف الكبير شرح أصول فخر الإسلام [9] أنّه خصّ من ذلك العام القاتل والكافر [10]، وإنما ذكر التخصيص الثاني الذي احتّج به الصديق على فاطمة رضي الله تعالى عنها في حرمانها من إرث أبيها [11]، وهذا لا يشترط مقارنته للعام، ولا أن يكون قطعيا بل يكون[12] بالقياس، وخبر الآحاد[13] على أن المقارنة إنما تشترط إذا علم التاريخ، أما إذا لم يعلم فلا يشترط، بل يحمل على المقارنة، يعني مع أن في الواقع أحدهما منسوخ أو مختص

---

١ المراد: أصحابنا الحنفية، ومسائلهم تنقسم إلى ثلاثة أقسام: ١-مسائل الأصول. ٢-مسائل النوادر. ٣-الواقعات. ينظر: رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، ٦٩/١.

٢ [نسخة ر٢-أ]

٣ المراد هنا الاجماع الاستقرائي، واختلف القائلون بالعموم في صحة الاحتجاج به بعد التخصيص في ما بقي على ثلاثة أقول: أحدها: أثبته الفقهاء مطلقا، والثاني: أنكره عيسى بن أبان وأبو ثور مطلقا، والثالث: التفصيل فيه، وهو قول المعتزلة. ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، ٢٣٢/٢. تشنيف المسامع بجمع الجوامع، بدر الدين الزركشي، ٢٤٢/٣.

٤[م/٢-أ] .

٥ متفق عليه: البخاري،كتاب فرض الخمس، حديث/٣٠٩٢، ٧٩/٤. مسلم،كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا نورث ما تركنا فهو صدقة»، حديث/١٧٥٩، ١٣٨٠/٣.

٦ اختلف في الشرط على قولين، الأول: من شرط الاجتماع: ويلزمه أن ما يبقى حقيقة في العموم بعد التخصيص إلى أن ينتهي التخصيص إلى ما دون الثلاثة، فحينئذ يصير مجازا، الثاني: من شرط الاستيعاب: قال يصير مجازا بعد التخصيص، وإن خص منه فرد واحد؛ لأن الكل ينتفي بانتفاء جزئه، فلا يبقى عاما ضرورة. ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز البخاري، ٣٠٧/١.

٧ [ب/٢-أ].

٨ هو عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري، الإمام البحر فى الفقه والأصول، توفي ٧٣٠هـ. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر القرشي، ٣١٧/١. الفوائد البهية في تراجم الحنفية، محمد عبد الحي، ص ٩٤.

٩ هو علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم بن موسى بن عيسى بن مجاهد، ولد سنة ٤٠٠هـ، نسبته إلى بزدة قلعة بقرب نسف، توفي سنة ٤٨٢هـ. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر القرشي، ٣٧٢/١. الفوائد البهية في تراجم الحنفية، محمد عبد الحي، ص ١٢٤.

١٠ المراد قول الله تعالى: {فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ} [التوبة:٥]، فكلمة المشركين تدل على العموم، وأهل الذمة لا يقتلون، فهذا تخصيص لهم، ولا ينفي عنهم الشرك. ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز البخاري، ٣٠٧/١.

١١ ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز البخاري، ٣٠٧/١.

١٢ [م/٢-ب].

١٣ قال ابن القاص: "لا خلاف بين أهل الفقه في قبول خبر الآحاد، إذا عدلت نقلته وسلم من النسخ حكمه، وإن كانوا متنازعين في شرط ذلك، وإنما دفع خبر الآحاد بعض أهل الكلام لعجزه – والله أعلم – عن علم السنن". ينظر: الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، ٢٨١/١.

بالآخر؛ لكن اشتباه الحال اقتضى ذلك، أي الحمل على المقارنة الموجب للتخصيص؛ ليلا يلزم الترجيح بلا مرجح، كذا حققه العلامة ابن الكمال [1] في تغيير التنقيح وشرحه[2]، وبهذا التقرير سقط ما ذكره السائل من الإشكال، واندفع ما نظر به [3] العلامة أكمل الدين في كتابه التقرير شرح أصول فخر الإسلام عند بيان ما يلزم على قول من يقول أن العام إذا خص بمجهول لا يكون حجة، حيث قال: "وعلى القول الثاني لا يصح الاستدلال بآية السرقة وآية البيع؛ لأن ما دون ثمن المجني مخصوص من الآية، وهو مجهول وخص الربا من قوله: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾، (البقرة: ٢٧٥)، وهو مجهول وكذلك نصوص الحدود"[4]، وهي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾، (النور:٤)، ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا﴾، (النور:٢)، الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما؛ لأن مواضع الشبهة فيها مخصوصة بقوله ادرؤا الحدود ما استطعتم ادرؤا الحدود بالشبهات، وفيما خصّ وهو مواضع الشبهة ضرب جهالة، إذا لم يعرف أية شبهة تعتبر؛ ولهذا اختلفوا فيها، وهذا الحديث تلقته الأمة بالقبول، فيجوز التخصيص به[5]، وفيه نظر[6]؛ لاحتياجه إلى إثبات أنه مقارن إن كان أول مخصص، أو بيان المخصوص فيه، انتهى فتدبر[7].

السؤال الثاني:

ونصه صوم النذر واجب [8]؛ لقوله تعالى: ﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾، (الحج:٢٩)؛ لأنه خص منه النذر[9] بالمعصية، وعيادة المريض، وصلاة الجنازة، فيكون ظنيا كذا قالوا [10]، وقال بعض المحققين من أصحابنا: إن كان من العبادات المقصودة فلزومه ثابت بالإجماع، فيكون قطعي الثبوت [11]، وإن كان سند الإجماع ظنيا، وهو الذي لحقه الخصوص، فينبغي أن يكون فرضا يعني قطعيا، فكيف يصح قولهم النذر واجب، وذكر المقابلة يمنع الإطلاق على الفرض، والله أعلم، إلى هنا كلام السائل.

---

١ هو أحمد بن سليمان الرومي، الشهير بابن كمال باشا، صار مدرسا بمدينة أورنه، ثم صار قاضيا بها، ثم جعله السلطان سليم خان قاضيا بالعسكر، توفي وهو مفت بالقسطنطينية سنة ٩٤٠هـ. ينظر: الفوائد البهية في تراجم الحنفية، محمد عبد الحي، ص ٢٢.

٢ لم أقف عليه.

٣ [ر/٢-ب].

٤ ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز البخاري، ٣٠٨/١.

٥ [ب/٢-ب].

٦ ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز البخاري، ٣٠٨/١.

٧ خلاصة المسألة: أن فاطمة رضي الله عنها استدلت بعموم ميراث الأبناء، ولكن أبا بكر رضي الله عنه خصص هذا العموم بحديث المنع من تقسيم ميراث الأنبياء، ونحن لم نعلم أيهما المتأخر حتى يكون ناسخا، فيحمل على التخصيص، ويصح بهذا الحديث، وهو خبر آحاد، أن يخصص عموم القرآن، وهو قطعي الدلالة والثبوت.

٨ يفرق الأصوليون من الحنفية بين الفرض والواجب، فالفرض ما عرف وجوبه بدليل قاطع، والواجب ما عرف وجوبه بدليل مظنون. ينظر: المحصول، الرازي، ٩٧/١. التقرير والتحبير، ابن أمير حاج، ٣٣٠/١.

٩ [ر/٣-أ].

١٠ الظن: أن يكون للنفس سكون إلى الشيء، والتصديق به، وهي تشعر بنقيضه أو لا تشعر، لكن لو أشعرت به لم ينفر طبعها عن قبوله. ينظر: المستصفى، الغزالي، ص ٣٥.

١١ قطعي الثبوت والدلالة عند الحنفية هو ما يثبت به الفرض، كالنصوص المتواترة. ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز البخاري، ٨٤/١.

أقول: إنما يتم ما ذكره بعض المحققين إذا أريد بالإجماع إجماع الصحابة [1] المتواتر نقله، فإنه كمحكم الكتاب، ومتواتر السنة، يثبت به الفرض القطعي، ودون اثبات ذلك خرط القتاد [2]، وأما إذا أريد إجماع من بعدهم فيما لم يرد فيه خلاف الصحابة فلا؛ لأنه بمنزلة الخبر المشهور يضلل جاحده [3]، فلا يثبت به الفرضية القطعية، كما حقق في المعتبرات من كتب الأصول [4].

السؤال الثالث:

قوله تعالى: ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾، (البقرة:٤٣)، قيل في بعض وجوهه: أي صلوا مع المصلين [5]، فتكون الصلاة بالجماعة فرضا، كما قال الطحاوي [6] والكرخي [7]، فقول أصحابنا الجماعة سنة مؤكدة [8] يكون مشكلا؛ لأن خبر الواحد لا يعارض القطعي، انتهى كلام السائل.

أقول[9] ليست الآية قطعية الدلالة فيما ذكر، وإن كانت قطعية الثبوت، وقد اعترف السائل بذلك من حيث لا يشعر، حيث قال: قيل في بعض وجوهه أي صلوا مع المصلين، وإذا كان كذلك فأين القطعي الذي لا يعارضه خبر الواحد، وقول الكرخي أن الجماعة فرض أراد الفرض العملي الاجتهادي لا العملي القطعي، وهو يثبت بما كان قطعي الثبوت ظني الدلالة، كالمتأولات مثل هذه الآية، بقي أن يقال مقتضى القول بالسنية أن الجماعة تثبت بما هو ظني الثبوت والدلالة، ومن ثم قال الطحاوي والكرخي أن الجماعة فرض [10] لا سنة مؤكدة [11]، فتأمل [12].

---

١ [م/٣-أ].

٢ خرط: أي قشر، والقتاد: شجر له شوك، وهذا مثل عند العرب يدل على الصعوبة والشدة في الوصول إلى الشيء؛ لأن خرط القتادة: أن تقبض على أعلاها، ثم تمر يدك على شوكها إلى أسفلها، وهو غاية الجهد. ينظر: العين، الخليل بن أحمد، ١١٢/٥. معجم ديوان الأدب، أبو إبراهيم الفارابي، ١١٨/٢.

٣ الخبر المشهور: هو اسم لخبر كان من الآحاد في الابتداء، ثم اشتهر فيما بين العلماء في العصر الثاني، حتى رواه جماعة لا يتصور تواطؤهم على الكذب، وحكمه أنه يوجب علما قطعيا على الراجح. ينظر: ميزان الأصول في نتائج العقول، علاء الدين السمرقندي، ٤٢٢/١-٤٤٨. الكافي شرح البزودي، حسام الدين السغناقي، ١٠٦٧/٣.

٤ خلاصة المسألة: أن فقهاء الحنفية يفرقون بين الفرض والواجب، فالفرض ما عرف وجوبه بدليل قاطع، والواجب ما عرف وجوبه بدليل مظنون، فنذر الصوم واجب مع أنه ثابت بدليل قطعي؛ وذلك لأن التخصيص والاستثناء جاء بدليل ظني، فكان صوم النذر واجبا، وهناك من قال أن صوم النذر فرض؛ لأنه ثابت بالإجماع، فالمقصود بالإجماع هو إجماع الصحابة رضي الله عنهم؛ لتصور إحاطتهم، فيكون قطعي الدلالة، أما إجماع غيرهم فلا يتصور وقوعه؛ لعدم الإحاطة، فيكون ظني الدلالة. ينظر: المحصول، الرازي، ٩٧/١. التقرير والتحبير، ابن أمير حاج، ٣٣٠/١.

٥ينظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أبو إسحاق الثعلبي، ١٨٨/١. الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن الواحدي، ١٢٩/١.

٦ هو أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك بن سلمة بن سليم بن سليمان ابن حباب، أبو جعفر الطحاوي، ولد سنة ٢٣٩هـ، تفقه على مذهب الشافعي؛ لأنه ابن أخت المزني، ثم تحول حنفيا، توفي رحمه الله سنة ٣٢١هـ. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر القرشي، ١٠٢/١. الفوائد البهية في تراجم الحنفية، محمد عبد الحي، ص ٣١.

٧ هو عبيد الله بن الحسين بن دلال بن دلهم الكرخي، أبو الحسن، ولد في الكرخ سنة ٢٦٠هـ، انتهت إليه رياسة أصحاب أبي حنيفة بالعراق بعد أبي خازم، وأبي سعيد البردعي، توفي ببغداد سنة ٣٤٠هـ. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر القرشي، ٣٣٧/١. الفوائد البهية في تراجم الحنفية، محمد عبد الحي، ص ١٠٨.

٨ استدل الحنفية على أن صلاة الجماعة سنة من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما الذي رواه الشيخان، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة»، واستدلوا على أنها مؤكدة بحديث أبي هريرة رضي الله عنه المتفق عليه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء، وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا، ولقد هممت أن آمر بالصلاة، فتقام، ثم آمر رجلا فيصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرق عليهم بيوتهم بالنار»، ووجه الاستدلال بالحديثين: أن النبي صلى الله عليه وسلم أثبت لصلاة الواحد الفذ فضلا، وقد هم بالتحريق ولم يحرق، وإنما أخرجه مخرج الوعيد للمنافقين، الذين كانوا يتخلفون عن الجماعة والجمعة. ينظر: اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، جمال الدين المنبجي، ٢٥٢/١.

٩ [م/٣-ب].

١٠ الصحيح أن الطحاوي والكرخي قالا أن صلاة الجماعة فرض كفاية، وليست فرض عين. ينظر: العناية شرح الهداية، جمال الدين البابرتي، ٣٤٥/١.

١١ معنى سنة مؤكدة عند الحنفية يعني سنة في قوة الواجب، وهي التي يسميها الفقهاء سنة الهدى، وهي التي أخذها هدى، وتركها ضلال، وتاركها يستوجب إساءة وكراهية. ينظر: البناية شرح الهداية، بدر الدين العيني، ٣٢٤/٢.

١٢ خلاصة المسألة: أن الآية القرآنية هي قطعية الثبوت، ولكن تفسيرها ظني الثبوت، فكان تفسيرها في المذهب ومعه حكم صلاة الجماعة من خيل أحاديث آحاد، فكانت ظنية الدلالة، وكانت صلاة الجماعة سنة مؤكدة.

السؤال الرابع:

نصه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾، (الكهف:١٠٧) ترتب الحكم عليهما دال على العلية، فيلزم عدم الحكم بدون الآخر، وأن يكون شطرا منه أي الإيمان، وهذا الاشكال[١] لا يرد[٢] على مذهب الشافعي، ونظائره أكثر من أن تحصى، إلى هنا كلام السائل [٣].

أقول: أما دلالة ترتب الحكم عليهما على العلية [٤]، أي: علية مبدأ اشتقاقهما، وهو الإيمان والعمل، فأمر ظاهر لا شبهة فيه؛ لأن تعليق الحكم بمشتق يشعر بعلية مبدأ الاشتقاق، وكذا عدم الحكم بدون الآخر، وهو العمل؛ لأن الشيء المعلل بعلتين لا وجود له بدونهما، فالإيمان بدون العمل لا يكون كافيا في الترتب المذكور، من حيث كونه جزء علة للحكم المزبور، وهذا لا يقتضي أن يكون العمل[٥] شطرا من الإيمان، كما يقول الشافعي رحمه الله تعالى، وهذا ظاهر غاية الظهور، بحيث لا يخفى على من له أدنى شعور[٦].

السؤال الخامس:

نصه تشميت العاطس فرض كفاية [٧]، وقد استدلوا عليه بما ليس بقطعي، فكيف يثبت الفرض بالدليل الظني، خلافا للشافعي، كما هو معلوم عند أهله، انتهى.

أقول المراد بالفرض هنا الواجب، فإن الفرض قد يستعمل بمعنى الواجب وبالعكس، وهو يثبت بغير القطعي مما كان ظني الثبوت قطعي الدلالة، كأخبار الآحاد التي مفهومها قطعي، وبما كان قطعي الثبوت ظني الدلالة كالمتأولات، ولا يجوز أن يراد بالفرض هنا الفرض الاجتهادي العملي؛ لأنه وإن كان أحد قسمي الواجب المفسر بما لزم فعله بدليل ظني فيه شبهة إلا أنه يخالفه من حيث الحكم، وتحقيق ذلك أن الواجب المفسر بما ذكر على نوعين: ما تفوت الصحة بفواته، كمسح ربع الرأس، والوتر، والخروج من الصلاة بفعل المصلي، والترتيب بين الفوائت، وما لا تفوت الصحة بفواته، كقراءة الفاتحة،

---

١ [م/٣-ب].

٢ [ب/٣-أ].

٣لأن الحنفية يرون أن العمل الصالح من شرائع الإيمان لا من نفسه، ولكن عند الشافعي العمل من نفس الإيمان، فعند الحنفية أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، وعند الشافعية الإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية. ينظر: المبسوط، السرخسي، ٣١/٥.

٤اختلف الأصوليون في حد العلة، وارتضى فقهاء الحنفية تعريف أبي منصور الماتريدي، "هي المعنى الذي إذا وجد يجب به الحكم معه". ينظر: ميزان الأصول في نتائج العقول، علاء الدين السمرقندي، ص ٥٨٠.

٥ [ر/ ٤-أ].

٦خلاصة المسألة: يرى الحنفية أن واو العطف تفيد مغايرة الإيمان عن العمل الصالح، وليس العمل هو الإيمان، والإثنين علتان للدخول الفردوس، ولا يلزم من ذلك أن يكون العمل جزءا من الإيمان كما ذهب الشافعي.

٧ هو ما يلزم جملة المفروض عليهم دون كل فرد بخصوصه، فيسقط عن الجميع بفعل البعض، كاستماع القرآن وحفظه. ينظر: حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، أحمد الطحطاوي، ص ٥٧.

ودعاء الوتر، والظاهر[١] أن لا صحة هنا تفوت بفوات التشميت، فتعين هنا النوع الثاني من الواجب، وبما حققناه علم أن الفرض العملي أقوى نوعي الواجب، وأضعف نوعي الفرض، هذا ما ظهر بعد كمال التدبر والنظر، وهو إن كان على القصور، ولكن يمكن به العثور على ما في الصدور، والله يقول الحق، وهو يهدي السبيل، فهو حسبي ونعم الوكيل[٢].

وقد برزت هذه[٣] المجلة من العدم إلى الوجود[٤] بعون الله تعالى المحمود في الساعة الخامسة من يوم الخميس تاسع شهر شوال المبارك من شهور سنة ١٠٨٦ على يد محررها (المفتقر إلى رحمة ربه الكريم العائد إلى الله الرؤوف الرحيم، المسرف في على نفسه المعترف بما اجترحه في يومه وأمسه)، الشريف أحمد بن محمد الحنفي الحموي غفر الله[٥] (ذنوبه، وملأ من الخيرات ذنوبه بمنه وكرمه).[٦]

١ [م/٤-أ].

٢خلاصة المسألة: يفرق الحنفية بين الفرض والواجب من حيث دليل الثبوت، ولكن قد يطلق أحدهما على الآخر عند الانفراد؛ لأن أقل درجة في الفرض هي أقوى درجة في الواجب، وهي الفرض العملي، وكان الاشكال اختلافا لفظيا.

٣ [ر/٤-ب].

٤ [ب/٣-ب].

٥ [ب/٤-أ].

٦ [م/٤-ب] ، [ر/٥-أ].

فهرس المصادر والمراجع:

١- **الإحكام في أصول الأحكام**، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، (د.ت).

٢- **ارشاد الحنفي إلى أخبار أحمد الحموي**، أبو الحاج صلاح محمد، مركز أنوار العلماء، ط ١، ١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م.

٣- **الأعلام**، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت:١٣٩٦ه)، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٥، ٢٠٠٢م.

٤- **البناية شرح الهداية**، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥ه)، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ط١، ١٤٢٠ه-٢٠٠٠م.

٥- **تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قيماز الشهير بـ «الذهبي» (ت: ٧٤٨ ه)، تحقيق: غنيم عباس غنيم ومجدي السيد أمين، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٥ه-٢٠٠٤م.

٦- **تشنيف المسامع بجمع الجوامع**، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي، تحقيق: سيد عبد العزيز وعبد الله ربيع، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

٧- **التقرير والتحبير**، أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (ت: ٨٧٩ه)، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٣ه-١٩٨٣م.

٨- **الجواهر المضية في طبقات الحنفية**، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت:٧٧٥ه)، مير محمد كتب خانه–كراتشي، (د.ط)، (د.ت).

٩- **حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح**، أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحاوي الحنفي، (ت: ١٢٣١ه) تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ط١، ١٤١٨ه-١٩٩٧م.

١٠- **خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر**، المحبي، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، دار صادر، بيروت، (د.ت).

١١- **رد المحتار على الدر المختار**، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي ابن عابدين، (ت:١٢٥٢ ه)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر (وصورتها دار الفكر، بيروت)، ط٢، ١٣٨٦ ه-١٩٦٦م.

١٢- **عجائب الآثار في التراجم والأخبار**، الجبرتي، عبد الرحمن بن حسن الجبرتي، دار الجيل، بيروت، (د.ت).

١٣- **العناية شرح الهداية**، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله بن الشيخ شمس الدين بن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (ت: ٧٨٦ ه)، مطبوع بهامش: فتح القدير للكمال بن الهمام، شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط١، ١٣٨٩ه-١٩٧٠م.

١٤- **العين**، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠ه)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (د. ن)، (د. ط)، (د.ت).

١٥- **الفقيه والمتفقه**، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط٢، ١٤٢١ه.

١٦- **الفوائد البهية في تراجم الحنفية**، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، تحقيق: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، طبع بمطبعة دار السعادة، مصر، ط١، ١٣٢٤ه.

١٧- **الكافي شرح البزودي**، حسام الدين السغناقي، الحسين بن علي بن حجاج بن علي، تحقيق: فخر الدين سيد محمد قانت، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

١٨- **كشف الأسرار شرح أصول البزدوي**، عبد العزيز البخاري، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، دار الكتاب الإسلامي، (د.ت).

١٩- **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، أبو إسحاق الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي، تحقيق: د. صلاح باعثمان، د. حسن الغزالي، أ. د. زيد مهارش، أ. د. أمين باشه، دار التفسير، جدة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.

٢٠- **اللباب في الجمع بين السنة والكتاب**، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (ت: ٧٧٥ه)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٩ه-١٩٩٨م.

٢١- **المبسوط**، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣ه)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤ه-١٩٩٣م.

٢٢- **المحصول**، الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨ هـ -١٩٩٧م.

٢٣- **المستصفى**، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٢٤- **معجم البلدان**، ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي شهاب الدين أبو عبد الله، دار صادر، بيروت، (د.ط)، ١٣٩٧ه-١٩٩٣م.

٢٥- **معجم المؤلفين**، عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط)، (د. ت).

٢٦- **معجم ديوان الأدب**، أبو إبراهيم الفارابي، أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٢٧- **ميزان الأصول في نتائج العقول**، علاء الدين السمرقندي، علاء الدين شمس النظر أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندي، تحقيق: محمد زكي عبد البر، مطابع الدوحة الحديثة، قطر، ط١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م

٢٨- **صحيح البخاري**، الجامع المسند الصحيح المختصر من أُمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط١، ١٤٢٣ه-٢٠٠٢م.

٢٩- **صحيح مسلم**، المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، دار طيبة، المملكة العربية السعودية، الرياض، ط١، ١٤٢٧ه-٢٠٠٦م.

٣٠- **طبقات النسابين**، بكر بن عبد الله أبو زيد، دار الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٣١- **جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام**، ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، دار العروبة، الكويت، ط٢، ١٤٠٧ه - ١٩٨٧م.

٣٢- **الوسيط في تفسير القرآن المجيد**، أبو الحسن الواحدي، علي بن أحمد بن محمد بن علي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض وأحمد محمد صيرة وأحمد عبد الغني الجمل وعبد الرحمن عويس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٣٣- **هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين**، إسماعيل باشا البغدادي، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية، استانبول، ١٩٥١م.